قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية البروتوكول المالى لاتاحة قرض مالى بمبلغ ٣٨٠ مليون فرنك فرنسى لتمويل مشروعات التنمية بين حكومتى جمهورية مصر العربية وفرنسا الموقع فى باريس بتاريخ ١٩٧٦/١٢/٩ ويعمل به اعتبارا من ١٩٧٧/٨/٨ .

تحريرا فى ٩ رمضان سنة ١٣٩٧ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٧٧)

إسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٧٧

بشأن الموافقة على اتفاقية إتاحة مساعدات مالية من جانب حكومة مملكة بلجيكا لحكومة جمهورية مصر العربية والكتب المتبادلة الملحقة بها الموقعه فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/٢/٢٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على اتفاقية إتاحة مساعدات مالية من جانب حكومة مملكة بلجيكا لحكومة جمهورية مصر العربية والكتب المتبادلة الملحقة بها الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/٢/٢٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برياسة الجمهورية فى ٤ رجب سنة ١٣٩٧ (٢١ يونيه سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

اتفاقية

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة بلجيكا بشأن إتاحة مساعدات مالية من جانب حكومة مملكة بلجيكا لحكومة جمهورية مصر العربية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة بلجيكا .

آخذين فى الاعتبار أنه فى نصوص القانون الصادر فى ٣ من يونيه سنة ١٩٦٤ والمعدل بتاريخ ١٠ نوفمبر سنة ١٩٧٦ التى تخول لوزير المالية بمملكة بلجيكا والوزير المختص بالتجارة الخارجية سلطة منح قروض للدول الأجنبية .

و باعتبار أنه من المرغوب فيه أن تكون المساعدات المالية المنصوص عليها فى الاتفاقية الحالية متاحة فى نطاق إطار جهود التعاون فى المجالات الاقتصادية والفنية ورغبة فى المساهمة فى التنمية فى جمهورية مصر العربية والمشاركة فى تدعيم وتوسيع النمط التقليدى للتجارة بين البلدين .

قد أبرمتا الاتفاقية التالية :

(مادة ١)

المدفوعات

ستمنح حكومة مملكة بلجيكا حكومة جمهورية مصر العربية قرض بدون فوائد تبلغ قيمته مائة وخمسون مليون فرنك بلجيكى (١٥٠) .

وسيتاح هذا القرض لحكومة جمهورية مصر العربية دفعة واحدة بالفرنك البلجيكى وذلك فى حساب باسم البنك المركزى المصرى ، سيقوم بفتحه البنك الأهلى البلجيكى. وسيتم هذا الدفع فى أقرب وقت ممكن ، بعد استيفاء الإجراءات المنصوص عليها فى المادة ٦ من هذه الاتفاقية .

(مادة ٢)

السداد

١ ــ ستقوم حكومة جمهورية مصر العربية بسداد قيمة القرض لحكومة مملكة بلجيكا على عشرين قسطا سنويا تبلغ قيمة كل منها سبعة مليون وخمسمائة ألف (٧,٥٠٠,٠٠٠) فرنك بلجيكى .

٢ ــ ستتم هذه المدفوعات بالفرنك البلجيكى فى بروكسل لحساب البنك الأهلى البلجيكى بوصفه كخزانة للدولة البلجيكيه ، وسيتم ذلك سنويا فى ٣١ ديسمبر ابتداء من ٣١ ديسمبر ١٩٨٨

(مادة ٣)

استخدام القرض

ستستخدم حكومة جمهورية مصر العربية القرض المالى المقدم لها طبقا لهذه الاتفاقية فقط لشراء السلع والخدمات البلجيكية التى تضمنتها عملية التنمية فى جمهورية مصر العربية .

وسيتم تحديد الاجراءات الفنية لتنفيذ نصوص هذه المادة عن طريق خطابات متبادله بين حكومة مملكة بلجيكا وحكومة جمهورية مصر العربية.

(مادة ٤)

إن المدفوعات التى تتم طبقا لهذه الاتفاقية لسداد أصل القرض ستكون معفاه من جميع الضرائب والرسوم الحالية والمستقبلة بكافة أنواعها والتى تسرى على مثل هذه المدفوعات طبقا لأى قوانين أو تنظيمات قانونية أيا كانت صفتها فى مملكة بلجيكا وجمهورية مصر العربية على التوالى .

(مادة ٥)

إن البنك الأهلى البلجيكى والبنك المركزى المصرى باعتبارهما وكيلان لحكومتيهما سيتفقان على الترتيبات الفنية اللازمة لتنفيذ نصوص هذه الاتفاقية .

(مادة ٦)

ستصبح شروط هذه الاتفاقية سارية المفعول اعتبارا من التاريخ الذى تحدده تبادل المذكرات التى تثبت استيفاء الإجراءات التى تطلبها التشريعات القومية لكل من الطرفين المتعاقدين لتنفيذ هذه الاتفاقية .

وإشهادا لذلك فإن الموقعين أدناه والمفوضين لهذا الغرض قد وقعا هذه الاتفاقية .

تمت فى القاهرة فى يوم ٢٨ فبراير ١٩٧٧ من أصلين متطابقين باللغة الإنجليزية .

عن حكومة مملكة بلجيكا
ايتيان كنوبس
وزير التجارة الخارجية

عن حكومة جمهورية مصر العربية
د . عبد المنعم القيسونى
نائب رئيس الوزراء
للشئون المالية والاقتصادية

القاهرة فى ٢٨ فبراير سنة ١٩٧٧

صاحب السعادة

حتى يتسنى تطبيق نصوص المادة (٣) من الاتفاقية التى تم توقيعها اليوم بين حكومة مملكة بلجيكا وحكومة جمهورية مصر العربية ، أتشرف باقتراح اتباع الإجراءات الفنية التالية :

١ — ستستخدم المبالغ المتاحة لجمهورية مصر العربية من الفرنكات البلجيكية طبقا للمادة (١) (المشار إليها فيما بعد " بالمبالغ من الفرنكات البلجيكية ") فقط للسداد لأشخاص أو الشركات التى يتمركز نشاطها التجارى فى بلجيكا وعن قيمة السلع الرأسمالية والمعدات التى هى من أصل بلجيكى أو للخدمات المتعلقة بها ، وذلك بغرض تنفيذ العقود التى صدرت لها أذونات الاستيراد إذا لزم الأمر — والتى أبرمت بعد تاريخ توقيع الاتفاقية المذكورة .

٢ — سوف تقدم حكومة جمهورية مصر العربية إلى وزارة الخارجية والتجارة الخارجية البلجيكية بالطرق الدبلوماسية تقارير عن تقدم سير الاتفاقية المذكورة . وتشمل هذه التقارير المعلومات التالية :

(ا) تاريخ صدور ترخيص الاستيراد فى حالة ما إذا كانت هذه الوثيقة مطلوبة .

(ب) طبيعة السلع المستوردة وكذلك أرقام التعاريف الجمركية فى جمهورية مصر العربية .

(جـ) شهادة أصل بلجيكية .

ويمكن أن تطلب الوزارة البلجيكية سالفة الذكر من السلطات المصرية أن تمدها بأى معلومات إضافية لازمة لتأكيد ارتباط المدفوعات الخاصة بتنفيذ العقود مع هدف الاتفاقية .

٣ — سوف ترسل أوامر الدفع مقابل المبالغ بالفرنكات البلجيكية فيما يتعلق بالمدفوعات المطلوب أداؤها كما هو محدد فى العقود سالفة الذكر وذلك عن طريق البنك المركزى المصرى إلى البنك الأهلى البلجيكى وكذلك سوف ترسل إليه صورة من الفواتير التى يصدرها الموردين البلجيكيين . وسوف تكون الأرقام الخاصة بالعقود المتعلقة بها مكتوبة فى هذه الفواتير .

سوف أكون شاكرا إذا تفضلتم سيادتكم بتعزيز موافقة سلطاتكم على هذه الأحكام .

وأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم خالص تقديرى واحترامى .

ايتيان كنوبس
وزير التجارة الخارجية

القاهرة فى ٢٨ فبراير سنة ١٩٧٧

صاحب السعادة

أتشرف بالإحاطة بأنى تسلمت خطاب سيادتكم بتاريخ اليوم والذى نصه :

" حتى يتسنى تطبيق نصوص المادة (٣) من الاتفاقية التى تم توقيعها اليوم بين حكومة مملكة بلجيكا وحكومة جمهورية مصر العربية .

أتشرف باقتراح اتباع الإجراءات الفنية التالية :

١ — تستخدم المبالغ المتاحة لجمهورية مصر العربية من الفرنكات البلجيكية طبقا للمادة (١) (المشار إليها فيما بعد " بالمبالغ من الفرنكات البلجيكية ") فقط للسداد لأشخاص أو الشركات التى يتمركز نشاطها التجارى فى بلجيكا وعن قيمة السلع الرأسمالية والمعدات التى هى من أصل بلجيكى أو للخدمات المتعلقة بها .

وذلك بغرض تنفيذ العقود التى صدرت منها أذونات الاستيراد إذا لزم الأمر والتى أبرمت بعد تاريخ توقيع الاتفاقية المذكورة .

٢ — سوف تقدم حكومة جمهورية مصر العربية إلى وزارة الخارجية والتجارة الخارجية البلجيكية بالطرق الدبلوماسية تقارير عن تقدم سير الاتفاقية المذكورة . وتشمل هذه التقارير المعلومات التالية :

(١) تاريخ صدور ترخيص الاستيراد فى حالة ما إذا كانت هذه الوثيقة مطلوبة .

(ب) طبيعة السلع المستوردة وكذلك أرقام التعاريف الجمركية فى جمهورية مصر العربية .

(جـ) شهادة أصل بلجيكية .

ويمكن أن تطلب الوزرة البلجيكية سالفة الذكر من السلطات المصرية أن تمدها بأى معلومات إضافية لازمة لتأكيد ارتباط المدفوعات الخاصة بتنفيذ العقود مع هدف الاتفاقية .

٣ ـــ سوف ترسل أوامر الدفع مقابل المبالغ بالفرنكات البلجيكية فيما يتعلق بالمدفوعات المطلوب أداؤها كما هو محدد فى العقود سالفة الذكر وذلك عن طريق البنك المركزى المصرى إلى البنك الاهلى البلجيكى وكذلك سوف ترسل إليه صورة من الفواتير التى يصدرها الموردين البلجيكيين ، وسوف تكون لأرقام الخاصة بالعقود المتعلقة بها مكتوبة فى هذه الفواتير .

سوف أكون شاكرا إذا تفضلتم سيادتكم بتعزيز موافقة سلطاتكم على هذه الأحكام " .

وأتشرف بتعزيز موافقة حكومة جمهورية مصر العربية على المفهوم السابق .

واسمح لى ياصاحب السعادة بهذه المناسبة أن أبعث لسيادتك بتأكيد عظيم تقديرى .

د. عبد المنعم القيسونى
نائب رئيس الوزراء

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/١/٢١ بشأن الموافقة على اتفاقية إتاحة مساعدات مالية بين جمهورية مصر العربية ومملكة بلجيكا والكتب المتبادلة الملحقة بها ، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٧/٨/٤ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

نشر اتفاقية إتاحة مساعدات مالية والكتب المتبادلة الملحقة بها بين جمهورية مصر العربية ومملكة بلجيكا الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/٢/٢٨ ، ويعمل بها اعتبارا من ١٩٧٧/٨/١٣

تحريرا فى أول رمضان سنة ١٣٩٧ (١٥ أغسطس سنة ١٩٧٧)

إسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٧٧

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لاستيراد سلع زراعية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/٤/١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛
وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهـــورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لاستيراد سلع زراعية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/٤/١٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برياسة الجمهورية فى ٤ رجب سنة ١٣٩٧ (٢١ يونيه سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

القاهرة ـــ مصر ـــ ١٨ أبريل ١٩٧٧

صاحب السعادة

تحية طيبة وبعد ،

أتشرف بأن أشير إلى الفصل الأول من الاتفاق الموقع بين ممثلى حكومتينا فى ٢٦ أكتوبر ١٩٧٦ لبيع فائض الحاصلات الزراعية طبقا للقانون العام رقم ٤٨٠ وتعديله فى ١٤ فبراير ١٩٧٧ وأقترح إدخال تعديل آخر على هذا الاتفاق على النحو التالى :

جزء ٢ بند ١ جدول السلع :

تحت الأعمدة المختصة (١) بالنسبة للقمح / دقيق القمح تحذف ١٦٥,٣ دولار ويضاف ١٥٥,٣ دولار (٢) بالنسبة للذرة/حبوب السورجوم يحذف ١٠٠,٠٠٠ و١٠,٢ دولار ويضاف ٢٠٠,٠٠٠ , ٢٠,٢ دولار .

وتبقى على حالها جميع البنود والشروط الاخرى للفصل .... الأول من اتفاق ٢٦ أكتوبر ١٩٧٦ وكذا التعديل الذى تم بشأنه .

وإنى اقترح أن تشغل هذه المذكرة ، ورد كم بالاستجابة إليها اتفاقا بين حكومتينا يسرى من تاريخ مذكرتكم بالرد .

وتفضلوا ياصاحب السيادة بقبول تأكيد سامى تقديرى ،

صاحب السعادة
زكريا محمد توفيق عبد الفتاح
وزير التجارة والتموين ـــ القاهرة